هذا شرح ما ينتهي اليه رأيه فان اردت الوقوف على تفصيل حالها
فاعلم اولاً ان المراد من الشرط ههنا عند اهل النحاة ما دخلت عليه لو
وغيرها من كلمات الشرط وتعلق به الجواب سوا توقف عليه تحققه نحو
لو كانت الشمس طالعة لكان النهار موجوداً او لا نحو لو كان النهار موجوداً
لكانت الشمس طالعة ونحو ان دخلت الدار فانت طالق وان المراد
من اللزوم بينهما عندهم هو الارتباط بينهما باي وجه كان وان كان كلام
ابن الحاجب يدل على ان الجواب منه هو السبب المقتضي وعلى ان المراد من
اللزوم هو اللزوم بمعنى امتناع انفكاك الملزوم عن اللازم على ما هو مصطلح
النظار فلهذا قال لو تدل على امتناع الملزوم لامتناع اللازم وان المصنف
مع ابن الحاجب في هذا الراي معنى من حيث لا يشعر وان انكره لفظاً
غاية ما في الباب انه اقتصر على الدلالة على امتناع الشرط فقط وقال
واما امتناع الجواب فلا يلزم منه ان اتحد سببه والا فلا ولما راى ان امتناع الشرط
لامتناع الجواب لا يطرد نحو لو لم يخف الله لم يعصه فلهذا قال ههنا لم يلزم
من امتناع عدم الخوف امتناع عدم العصيان كما قال في نحو ولو شئنا لرفعناه
بها لزم من امتناع المشية امتناع الرفع لكن مثل هذا لا يفيد الا التد
ليس وعدم الاطلاع على حقيقة الحال ثم اعلم انها اذا كانت شرطية داخلة
على الماضي لفظاً او تقديراً فالصواب هو التفصيل في جوابها بان يقال ان
قصد مجرد تعلق ثبوته بتحقيق مضمون الشرط فلا يدل على امتناع اصلا
فلهذا قال بعض النحاة لو تدل على مجرد الارتباط الا ترى ان نحو قولك لو
كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً لكن الشمس طالعة فيكون النهار
موجوداً

موجوداً انما يتعرض للثبوت فقط وكذلك ان قصد استمرار ثبوته
على كل تقدير لكن علق بالشرط الغير المناسب له ليفيد بالفحوى ان تعلقه
بنقيض ذلك الشرط بالطريق الاولى نحو لو اهنتني لاثنيت عليك ومنه
نحو لو لم يخف الله لم يعصه واما اذا قصد تعلقه به على مجرد الغرض
والتقدير والمقصود بيان سبب انتفائه فهو تدل بالالتزام على
امتناع الجواب بامتناع الشرط نحو لو جئتني لاكرمتك وغالب استعمالها
في اللغة على هذا الاصل فعليه يحمل قول اكثر النحاة واما اذا قصد
الاستدلال بانتفائه على انتفاء الشرط مع قطع عن بيان سببه فلو حينئذ
تدل بالالتزام ايضاً على امتناع الشرط بامتناع الجواب فنحو قولك لو
كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً لكن النهار ليس بموجود فلا تكون
الشمس طالعة وارد على هذا القانون يشهد بذلك قوله تعالى
لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا ومثل هذا قليل في المحاورات
فعلى هذا يحتمل قول ابن الحاجب واما قول المصنف فليس بخارج عن
قول ابن الحاجب في التحقيق على ما عرفت ثم لما فرغ من اقامة الدليل
على الامر الاول واراد التقييد على دليل الامر الثاني اشار اليه بقوله
الامر الثاني ما دلت عليه الضمير المجرور عايد الى الموصول **لو**
فاعل دلت **في المثال المذكور** اي في قوله تعالى ولو شئنا
لرفعناه بها **ان ثبوت المشية** لو وقع متلازم **لثبوت**
الرفع فان قلت الدلالة على هذا الاستلزام تستلزم
الدلالة على الملزوم واللازم بالضرورة وقد قال من قبل ان لو لا تدل

Copyright © King Saud University